

استمارة 10.01-N: كيفية استكمال طلب دعوى ازدراء المحكمة  
بسبب انتهاك أمر حماية مدني للعنف العائلي

إنفاذ أمر الحماية المدني الخاص بك

انتهاك أمر الحماية المدني للعنف العائلي جريمة. إذا أنتهك الأمر، اتصل بالشرطة أو النائب العام. يجوز لك أيضاً أن تقدّم طلب دعوى ازدراء المحكمة إلى المحكمة التي أصدرت أمر الحماية المدني الخاص بك إذا كان الطرف الآخر لا يطيع الأمر. يجوز لك تعيين محامٍ ليساعدك. يتحتم تقديم طلب دعوى ازدراء المحكمة إلى كاتب المحكمة للبدء في إجراء ازدراء المحكمة.

بعض الاقتراحات المفيدة قبل أن تبدأ

- يتحتم طباعة كافة الاستمارات أو كتابتها بخط واضح مقروء.
- عندما تكتب اسمك على طلب دعوى ازدراء المحكمة، استخدم نفس الاسم المكتوب في أمر الحماية المدني الخاص بك.
- استكمل الطلب بصورة كاملة ودقيقة على قدر الإمكان.

استمارة ستحتاج إليها

يُمكنك الحصول على الطلب من كاتب المحكمة. أكمل الطلب كما هو موضح أدناه:

- أكتب اسم المحكمة، ورقم القضية، والاسم واللقب للقاضي.
- إذا حصلت على أمر الحماية المدني، فأنت الملتزم. أكتب اسمك وعنوانك. إذا أردت أن يكون عنوانك سرياً، فلا تكتب عنوانك في أي مكان على الطلب. ولكن يتعين عليك كتابة العنوان البريدي لشخص آخر حتى يتسنى للمحكمة أن ترسل إليك الإشعارات القانونية الخاصة بقضيتك.
- إذا أصدرت المحكمة أمر الحماية المدني ضدك، فأنت المستجيب. أكتب اسمك وعنوانك.
- أكتب اسم الطرف الثاني وعنوانه.
- استكمل الفقرة الأولى.
- في الفقرات المُرَقمة، ضع علامة في كل مربع ينطبق على حالتك. يوجد فراغ في نهاية الطلب للحقائق أو التفسيرات التي تريد أن تخبر المحكمة بها. ارفق صفحات إضافية إذا احتجت ذلك.
- توقيع الطلب: حاول أن تستكمل الطلب قبل أن تذهب إلى المحكمة. بعد تعبئة الطلب، خذه إلى موثق عام حتى يوثق توقيعك. لا توقع على الطلب إلا في حضور الموثق العام. يجوز لأحد موظفي كاتب المحكمة الموجودين أن يوثق طلبك.
- أكمل تعليمات خدمة الإبلاغ في نهاية الطلب. بهذا تبين لكاتب المحكمة الطريقة التي تريد أن يتم الإبلاغ بها.

تقديم طلب دعوى ازدراء المحكمة لأمر حماية مدني للعنف العائلي

- قدّم طلبك المكتمل إلى نافذة /طاولة مكتب التقديم في مكتب كاتب المحكمة.
- يقوم أحد موظفي مكتب كاتب المحكمة بمساعدتك في تقديم الطلب.

- لا تتقاضى المحكمة رسوماً عن تقديم طلب دعوى ازدرء المحكمة إذا كان أمر الحماية المدني صادراً لحمايتك.
- استفسر من أحد موظفي مكتب كاتب المحكمة أو من مقدمي المساعدة الخاصة بالعنف العائلي محلياً عن إجراءات محكماتك المحليّة.

### الدفاع عن الضحايا

يسمح لك قانون الولاية باصطحاب أحد المدافعين عن الضحايا في كافة الأوقات في المحكمة أثناء إجراءات أمر الحماية. المدافعون عن الضحايا هم أشخاص يقدمون العون والمساعدة لأحد الضحايا أثناء إجراءات المحكمة. اتصل ببرنامج مساعدة الضحايا المحلي، أو ببرنامج العنف العائلي المحلي، أو بشبكة العنف العائلي في أوهايو على الرقم 1-800-934-9840 للحصول على معلومات المدافعين عن الضحايا.

### حضور جلسة ازدرء المحكمة

أثناء الجلسة، يجب أن تخبر القاضي أو المسؤول القضائي بما فعله الطرف الآخر ليفشل في الانصياع لأمر الحماية المدني. إذا كان لديك أي دليل مادي (صور، مستندات، ملكيّة تالفة، إلخ) احضرها إلى هذه الجلسة. إذا كان لديك أي شهود للانتهاكات، احضرهم إلى هذه الجلسة. إذا أردت من المحكمة أن تأمر أي شهود بالحضور في الجلسة، بوسعك أن تسأل كاتب المحكمة أن يصدر أمر استدعاء للمحكمة. تحتاج القيام بهذا مقدماً قبل الجلسة على قدر المستطاع.

ستعطى المحكمة كل طرف الفرصة لتقديم الأدلة والشهود.

بعد تقديم كافة الأدلة في جلسة ازدرء المحكمة، قد تجد المحكمة أنّ المستجيب أو الملتزم قد فشل في الالتزام بأمر الحماية المدني. إذا كان هذا هو الحال، فقد تأمر المحكمة الطرف المخالف بالتوقف عن أفعال معيّنة للالتزام بأحكام أمر الحماية المدني. تستطيع المحكمة أيضاً أن تأمر الطرف المخالف بقضاء وقت في السجن، أو بدفع غرامة، أو بكليهما.

#### FORM 10.01-N: HOW TO COMPLETE A MOTION FOR CONTEMPT FOR VIOLATING A DOMESTIC VIOLENCE CIVIL PROTECTION ORDER

Arabic – translated May 2015

Provided by the Domestic Violence Program of the Supreme Court of Ohio

The English version of this form and other information is available at:

[http://www.supremecourt.ohio.gov/JCS/domesticViolence/protection\\_forms/DVForms/](http://www.supremecourt.ohio.gov/JCS/domesticViolence/protection_forms/DVForms/). This project was supported by Grant No. 2013-WF-VA1-8855A awarded by the Office on Violence Against Women, U.S. Department of Justice. The opinions, findings, conclusions and recommendations expressed in this publication are those of the author(s) and do not necessarily reflect the views of the Department of Justice, Office on Violence Against Women.

Amended  
May 31, 2015  
Discard all  
previous  
versions of  
this form